

21559 - هل يستقيد الورثة من تعويض تأمين السيارة

السؤال

لقد توفي الله أخي في حادث سياره بعد اصطدام السيارة بجمل .والسيارة التي كان يقودها كانت مؤمنه تأمينا شاملـا مع السائق وبعد وفاته فإن شركة التأمين تلزم أن تدفع الديه ومقدارها 150 ألف درهم .

سؤالـي هو:

كيف نتصرف في هذا الموقف وهذا المال ؟ هل نقبل المال من شركـه التأمين ؟ وهـل يجوز أن نتصدق به ؟ هل يأخذـه الورثـه ؟.

الإجابة المفصلـة

إذا كان أخوك هو الذي أمن على السيارة فلا تأخذـوا إلا مقدار أقساط التأمين التي دفعـها ، وتصدقـوا بالباقي لأن عـقد التأمين التجاري ميسـر وغـرر لا تجـيزـه الشـريـعة (انظر سـؤـال رقم 8889) .

ونـسـأـل اللهـ أـن يـغـيـنـا بـحـلـالـهـ عـنـ حـرـامـهـ ، وـبـفـضـلـهـ عـمـنـ سـواـهـ ، وـالـلـهـ الـمـوـفـقـ .